

الْحَوَالِصُمُّ مِنَ الْفَتَنِ

فَضْيَلَةُ الشَّيْخِ الْمَحْبُوبِ
عَلَى عَبْدِ اللَّهِ الْنَّمِيِّ



إِنَّمَا الْأَرْدَانُ إِلَّا مَجِيئُ الْعَالَمِينَ

العواصم من الفتنة

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إله الأولين والآخرين، وأشهد أنَّ مُحَمَّداً عبده ورسوله، صلَّى الله عليه وعلَى آله وأصحابه أجمعين، أمَّا بعْدُ: فِي الْفِتْنَةِ - أَعَذَّنَا اللَّهُ مِنْ مُضَلَّاتِهَا - كثِيرَةٌ، وَمِنْهَا الصَّغِيرَةُ وَالكَبِيرَةُ، وَكُلُّهَا سَيِّئَةٌ حَطِيرَةٌ، يَحْتَاجُ الْعَبْدُ أَنْ يَفِرَّ عَنْهَا، وَيَلْجأُ إِلَى اللَّهِ مِنْهَا، وَيَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ، وَيَسْتَعِينُ بِهِ.

قال تعالى: (وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ)؛ يعني: ومن يتَّعلَّقُ بِاسْبَابِ اللَّهِ مِنْ طَاعَتِهِ، وَطَلَبَ مَرْضَاتِهِ، وَالاحْتِمَاءُ بِجَنَابِهِ، وَالابْتِعَادُ عَنْ مُخَالَفَتِهِ وَمَعْصِيَتِهِ؛ فِي الْلَّهِ يَحْمِيهِ وَيَكْفِيهِ، وَيُرْشِدُهُ وَيُسَدِّدُهُ.

قال تعالى: (فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخَلُونَ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَهُدًى يَهُمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا)، قال ابن جريج: آمنوا بالله واعتصموا بالقرآن. رواه ابن جريج.
فَأَهْلُ الإِيمَانِ الْمُتَمَسِّكُونَ بِالْقُرْآنِ، هُمْ أَوْلَيَاءُ الرَّحْمَنِ، أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، السَّائِرُونَ عَلَى مِنْهَاجِ الْإِسْتِقَامَةِ وَطَرِيقِ السَّلَامَةِ، الْمُوَصِّلُ إِلَى مَرْضَاتِهِ وَجَنَابَتِهِ.

وقال تعالى: (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا)، فالقرآن هو حبل الله المتنين، وهو النور المُبِين، والصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، وهو الشفاء النافع، عصمة لمن تمسك به، ونجاة لمن اتبعه.

وقال تعالى: (قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنَّ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً) أي: فَلَا عَاصِمَ إِلَّا هُوَ جَلَّ وَعَلَا، فَتَأْمُلُوا اعْتِصَامَ يُوسُفَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِاللَّهِ رَبِّهِ، وَكَيْفَ عَصَمَهُ مَعَ تَلَاطُمِ الْفِتْنَ وَتَنَالِي الْمِحَنِ، قال تعالى: (قَالَتْ فَذْلِكُنَّ الَّذِي لَمْ تُتَنَّنِي فِيهِ وَلَقَدْ رَأَوْدُتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ وَلِمَ يَفْعَلُ مَا أَمْرُهُ لَيُسْجَنَ وَلَيَكُونَ مِنَ الصَّاغِرِينَ) (٢٣) قال رب السجن أحَبَ إِلَيَّ مَمَّا يَدْعُونِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفُ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبَرْ إِلَيْهِنَّ



وَأَكُنْ مِّنَ الْجَاهِلِينَ (٣) فَاسْتَجَابَ لَهُرَبٌ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ...)
إِلَى قَوْلِ يُوسُفَ: (وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذَا حَرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِّنَ الْبَدْرِ وَمِنْ بَعْدِ أَنْ
نَّزَّعَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْرَقِي إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (٠٠١) رَبِّ قَدْ
آتَيَتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ...)

الآيات.

فَاللَّهُمَّ اغْصِنْنَا مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتْنَةِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ.

١ ح

قال تعالى: (وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا)

فَمِنْ أَقْوَى الْعَوَاصِمِ مِنَ الْقَوَاصِمِ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْمُسْلِمُ؛ لِيُمَيِّزَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَالْحَلَالِ مِنَ
الْحَرَامِ؛ لِئَلَّا يَنْخَدِعَ بِالدَّعَوَاتِ الْمُضَلَّةِ، فَإِنَّ أَعْدَاءَ الدِّينِ يُغَلِّفُونَ بِأَطْلَاهُمْ بِغَلَافِ الزَّيْفِ
وَالْخَدِيْعَةِ، وَيُقَدِّمُونَهُ لِلنَّاسِ فِي قَالِبِ الْمَكْرِ الْكُبَارِ، قَالَ تَعَالَى: (لِيُرُدُّوْهُمْ وَلِيَلِسُوْا عَلَيْهِمْ
دِينَهُمْ).

٢ ح

قال تعالى: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الدِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)

فَالِلْتِفَاقُ حَوْلَ الْعُلَمَاءِ التِّقَاتِ الْعَالَمِينَ الْوَرِعِينَ، الَّذِينَ شَابَتْ شَبِيبَتُهُمْ فِي الْعِلْمِ، مِمَّنِ
اشْتَهِرَتْ إِمَامَتُهُمْ، وَشُهِدَ لَهُمْ بِالنَّزَاهَةِ وَالرَّزَائِةِ، وَاسْتِفْتَاؤُهُمْ: مِنَ الْعَوَاصِمِ، أَمَّا قَاصِمَةُ الظَّهَرِ،
فَهِيَ السَّمَاعُ لِكُلِّ نَاعِقٍ، وَالْأَخْذُ عَنِ الْمُتَعَالِمِينَ وَالْمُتَهَوِّرِينَ وَالْمُتَمَضْلِحِينَ.



ثَبَّتَ عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، قَالَتْ: كَانَ أَكْثَرُ دُعَائِهِ - يَعْنِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: يَا مُقْلِبَ الْقُلُوبِ، ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَكْثَرَ دُعَاءَكَ: يَا مُقْلِبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ! قَالَ: يَا أُمَّ سَلَمَةَ، إِنَّهُ لَيْسَ آدَمِيٌّ إِلَّا وَقَلْبُهُ بَيْنَ أَصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ، فَمَنْ شَاءَ أَقَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَرَأَعَ، فَتَلَّا مُعَاذُ: «رَبَّنَا لَا تُزْغِ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا». رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ، وَلَهُ شَوَّاهِدُ.

هَذَا الدُّعَاءُ مِنَ الْعَوَاصِمِ، فَلَا تَفْتَرْ أَنْ تُكْثِرَ مِنْهُ بِقَلْبِ حَاضِرٍ مُنْكَسِرٍ، لَا يَأْمُنُ عَلَى نَفْسِهِ الْفِتْنَةَ.

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، قَالَتْ: (كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيلِ افْتَأَخَ صَلَاتَهُ: اللَّهُمَّ رَبَّ جَبَرَائِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ إِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هَذَا الدُّعَاءُ مِنْ أَذْعِيَةِ الْعَوَاصِمِ مِنْ قَوَاصِمِ الْفِتْنَةِ.

قال تعالى: (وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُمَّ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنَنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُنُمُونَهُ)

مِنَ الْعَوَاصِمِ: تَبْيَّنُ الْحَقِّ وَإِشْهَارُهُ، فَمَنْ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا، فَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ تَوْضِيحُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ حِيَالَ الْمُحْدَثَاتِ وَالنَّوَازِلِ، الَّتِي يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَى الْبَيَانِ فِيهَا وَالْإِظْهَارِ، بِحَسْبِ الْقُدْرَةِ وَالْاسْتِطَاعَةِ، وَالوَسَائِلُ بِحَمْدِ اللَّهِ كَثِيرَةٌ، وَالأسَالِيبُ مُتَنَوِّعَةٌ، أَمَّا الْكِتْمَانُ فَإِنَّهُ سَبَبُ الْخِذْلَانِ.

قال تعالى: (إِذْ عَلِمْتَ أَنَّ سَبِيلَ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ)

من العوادِصِ: الدُّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ عَلَى عِلْمٍ وَبِحِكْمَةٍ، مُبْتَدِئًا بِإِصْلَاحٍ نَفْسِكَ، ثُمَّ دَعْوَةً أَهْلِكَ وَمَنْ حَوْلَكَ، وَالنَّاسُ الَّذِينَ يَصِلُّهُمْ صَوْتُكَ وَكِتَابُكَ، وَالْعَالَمُ كُلُّهُ الْيَوْمَ فِي كَفِّ وَاحِدَةٍ.

قال تعالى: (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ)

فَمِنَ الْعَوَادِصِ مِنَ الْقَوَادِصِ: الْقِيَامُ بِوَاجِبِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، دَاخِلَ بَيْتِكَ وَخَارِجُهُ، وَذَلِكَ حَسَبَ الْإِسْتِطَاعَةِ، قَالَ تَعَالَى: (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا مَا اسْتَطَعْتُمْ).

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ كَهْجَرَةٍ إِلَيَّ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فَمِنَ الْعَوَادِصِ مِنْ قَوَادِصِ الْفِتْنَةِ: الْعِبَادَةُ، كَالذِّكْرِ وَالْتِلَاءِ وَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْفِتْنَةَ يَكْثُرُ فِيهَا الْمُلْهِيَاتُ وَالْمُغْرِيَاتُ وَالصَّوَارِفُ، وَالْتِبَاسُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ، وَاشْتِبَاهُ الْحَلَالِ بِالْحَرَامِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: (بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتَّنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ) الْمُظْلِمُ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يُبَيِّعُ دِينَهُ بِعَرَضِ مِنَ الدُّنْيَا). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصِمَ مِنْ قَوَادِصِ الْفِتْنَةِ، فَلَا يَسْتَشْرِفُ لَهَا، وَلَا يَدْهُبُ إِلَى مَوَاطِنِهَا، وَلَا يُعَرِّضُ



نَفْسَهُ لَهَا، وَلَا يُصْغِي لِلشُّبُهَاتِ، وَلَا يَقْرَبُ الشَّهَوَاتِ.

ح ١٠

ثَبَّتَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: (إِنَّ بَيْنَ يَدِي السَّاعَةِ فِتَّا كَقْطَعَ اللَّيلَ الْمُظْلَمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، الْقَاعِدُ فِيهَا حَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا حَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا حَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَكَسِرُوا قِسِّيَّكُمْ، وَقَطَّعُوا أُوتَارَكُمْ، وَاضْرِبُوا سُيُوفَكُمْ بِالْحِجَارَةِ، فَإِنْ دُخَلَ عَلَى أَحَدِكُمْ فَلَيَكُنْ حَيْرٌ ابْنَيْ آدَمَ). رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو ذَوْدَ وَابْنُ مَاجَهْ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ وَعَبَّدُ الْحَقِّ وَابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ.

فَمِنَ الْعَوَاصِمِ: الْإِنْكِفَافُ عَنِ إِقْحَامِ النَّفْسِ فِي صِرَاطِ الْفِتْنَةِ، وَالْوَرَعُ حِينَ تَلْتَبِسُ الْأُمُورُ وَتَشْتَبِهُ.

ح ١١

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيُصْمُتْ). مُتَّفَقُ عَلَيْهِ.

فَقُولُ الْخَيْرِ أَوْ عَلَى الْأَقْلَى الصَّمْتُ مِنَ الْعَوَاصِمِ فِي الْفِتْنَةِ؛ فَإِنَّ الْكَلِمَةَ الْعَشْوَائِيَّةَ شَرَارَةُ وَالْقِيلَ وَالْقَالَ، وَإِلْقاءُ الْكَلَامِ عَلَى عَوَاهِنِهِ بِلَا تَحْفَظِ وَلَا تَكِيرِ وَلَا رَوِيَّةَ، وَالْجَرْحُ وَالتَّعْذِيلُ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ فِتْنَةُ وَفَسَادُ عَرِيضٍ، فَاللِّسَانُ أَشَدُ مِنَ السِّنَانِ.

ح ١٢

عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: (كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ؛ مَخَافَةً أَنْ يُذْرِكَنِي). مُتَّفَقُ عَلَيْهِ.

مِنَ الْعَوَاصِمِ: التَّعْرُفُ مِنَ الْمَصَادِرِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى الْخَيْرِ مِنَ الشَّرِّ، وَالصَّارِ مِنَ النَّافِعِ، وَالصَّوَابِ مِنَ الْخَطَأِ، وَالْحَقِّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَلَا يَكُونُ الإِنْسَانُ إِمْعَةً وَلَا مُقْلِدًا لِلْجَهَلَةِ وَالْمَفْتُونِينَ.



عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرِّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ ... الْحَدِيثُ). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

فَمِنَ الْعَوَاصِمِ مِنْ قَوَاصِمِ الْفِتْنَةِ: الْتِقَةُ بِاللَّهِ وَحْسَنُ الظَّنِّ بِهِ، وَعَدَمُ التَّشَاؤِمِ وَالإِحْبَاطِ، فَإِنَّ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فِي صِرَاعٍ دَائِمٍ، وَالْأَيَّامُ دُولٌ، قَالَ تَعَالَى: (وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ)، وَقَالَ تَعَالَى: (وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ).

عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ، قُلْتُ: وَمَا دَخْنُه؟ قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُهُمْ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

فَمِنَ الْعَوَاصِمِ مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتْنَةِ: التَّمَسُّكُ بِالْهُدْيِ النَّبَوِيِّ، فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: (أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهُدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثُهَا، وَكُلُّ بُدْعَةٍ ضَلَالٌ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، دُعَاءُ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَدْفُوهُ فِيهَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟ فَقَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدِنَا، وَيَكْلِمُونَ بِالسِّنَّتِنَا). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

فَالْحَذْرُ مِنْ دُعَاءِ الشَّرِّ وَالضَّلَالَةِ، وَالامْتِنَاعُ مِنْ إِجَابَتِهِمْ، وَعَدَمُ الاغْتِرَارِ بِوَسَائِلِهِمُ الْإِعْلَامِيَّةِ، وَأَسَالِيْبِهِمُ التَّمْوِيْهِيَّةِ، وَسُؤَالُ الْعُلَمَاءِ عَمَّا يُلْتَبِسُ عَلَى الْمُسْلِمِ وَيُشْتَبِهُ عَلَيْهِ؛ عَاصِمٌ بِإِذْنِ اللَّهِ مِنَ الْفِتْنَةِ.

عَنْ حُذَيْقَةَ بْنِ الْيَمَانِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَذْرَكَنِي ذَلِكَ؟ - يَقِنِي زَمَانَ ظُهُورِ الشَّرِّ وَدُعَاتِهِ - قَالَ: تَلْزُمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: فَأَعْتَزِنَ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْضَ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَ الْمَوْتُ ثُمَّ أَنْتَ عَلَى ذَلِكَ). مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ.

فَمِنَ الْعَوَادِصِ مِنْ قَوَاصِمِ الْفِتْنَةِ: التَّمَسُّكُ بِحَبْلِ اللَّهِ الْمَاتِينِ، وَتَرْكُ الْخِلَافِ وَالْفُرْقَةِ فِي الدِّينِ، وَلِرُومُ الْجَمَاعَةِ وَإِمَامَهُمْ؛ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذَّنْبُ مِنَ الْغَنَمِ الْقَاصِيَةِ.

ثَبَّتَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: (خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَطًا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ سُبُّلُ مُتَفَرِّقَةٍ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ، ثُمَّ قَرَا: (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُّلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ). رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالترْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَحَسَّنَهُ ابْنُ حَجَرٍ.

أَعْظَمُ الْعَوَادِصِ مِنْ قَوَاصِمِ الْفِتْنَةِ: مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَصْحَابُهُ، لَا الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَأَصْحَابُ الْفَسَادِ.

رَوَى الْإِمَامُ مَالِكُ بَلَاغًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: (تَرْكُتُ فِيْكُمْ أَمْرِينِ لَنْ تَضِلُّوْ مَا تَمَسَّكُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنْنَةَ نَبِيِّهِ). قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «وَهَذَا مَحْفُوظٌ مَعْرُوفٌ مَشْهُورٌ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، شُهَرَةٌ يَكادُ يُسْتَفْقَى بِهَا عَنِ الْإِسْنَادِ».

فَالْكِتَابُ وَالسُّنْنَةُ يَعْصِمَانِ مِنَ الْفِتْنَةِ، فَفِيهِمَا الْهِدَايَةُ لِلِّتِي هِيَ أَقْوَمُ؛ يَعْذِي أَسْلَمُ وَأَصْلَحُ وَأَصْوَبُ، فَخُذِ الْأَدْلَةَ مِنْ صَرِيحِهِمَا، وَرُدِّ مَا اخْتُلِفَ فِيهِ إِلَى ظَاهِرِهِمَا.

قال تعالى: (وَلَا تَتَّبِعَ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ).

فَمِنَ الْعَوَادِصِ مِنْ قَوَاصِمِ الْفِتْنَةِ: الامْتِنَاعُ مِنَ اتِّبَاعِ أَهْوَاءِ الْمُضْلِّينَ، وَالإِضْغَاءُ لِشُبُّهَاتِ الْمَفْتُونِينَ، وَالْحَذْرُ مِنْ تَقْدِيمِ التَّنَازُلَاتِ مُدَارَأً لَهُمْ.

قال تعالى: (وَلَئِنْ تَرَضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ).

عَنْ حَدِيقَةَ، قَالَ: «قَالَ عُمَرُ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْفِتْنَةِ؟ قُلْتُ: أَنَا، فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلِيِّهِ وَجَارِهِ ثُكَّفُرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ وَالثَّنَّيُّ، قَالَ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، وَلَكِنِ الْفِتْنَةُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

فَالإِسْتِعَادَةُ بِاللَّهِ عَاصِمَةٌ مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتْنَةِ الْخَاصَّةِ، وَمِنَ الْفِتْنَةِ الْعَامَّةِ، وَفِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْاِحْتِضَارِ وَالْمَمَاتِ، فَفِي الْحَدِيثِ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفِتْنَةِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَفِي الصَّحِيحَيْنِ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ).

قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - زَيْنَبَ بْنَتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي: مَا عَلِمْتِ؟ أَوْ مَا رَأَيْتِ؟ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي، وَاللَّهُ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ. مُتَّفَقُ عَلَيْهِ.

فَالْوَرَعُ، وَحِفْظُ الْلِّسَانِ، وَصِيَانَةُ الْحَوَاسِّ، وَكُثْرَةُ الطَّاعَةِ: عِصْمَةٌ مِنْ قَوَاصِمِ الْفِتْنَةِ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَلَمْ أَرِ امْرَأَةَ قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، وَأَنْقَى اللَّهُ، وَأَصْدَقَ حَدِيثًا، وَأَوْصَلَ لِلرَّحْمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِدَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصْدَقُ بِهِ، وَتَقْرَبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: (إِبْرِيْلَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالضَّرَاءِ فَصَبَرْنَا، ثُمَّ إِبْرِيْلَنَا بِالسَّرَّاءِ بَعْدَهُ فَلَمْ نَصِيرْ). رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ، وَقَدْ حُسِنَ.

فَالْفِتْنَةُ نُوعَانِ: فِتْنَةُ ضَرَاءِ، وَالْعَاصِمُ فِيهَا بِإِذْنِ اللَّهِ الصَّبْرُ، وَفِتْنَةُ سَرَاءِ، وَالْعَاصِمُ فِيهَا بِإِذْنِ اللَّهِ الشُّكْرُ، وَالْهَلَاكُ فِي عَدَمِ الصَّبْرِ عَلَى فِتْنَةِ الْابْتِلاءِ، وَالْغَفْلَةِ وَالاِنْخِرَاطِ فِي فِتْنَةِ النَّعْمَاءِ.
قَالَ تَعَالَى: (وَنَبْلُوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً).

قال تعالى: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ)

فَكُلُّ نِعْمَةٍ عَلَى الْإِنْسَانِ - خَاصَّةٌ أَوْ عَامَّةٌ - فِتْنَةٌ، وَالْعَاصِمُ فِيهَا مَعْرِفَةُ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْهَا، وَأَذَاءُ وَاجِبِهَا، وَالْقِيَامُ بِمَسْؤُلِيَّتِهَا، وَحُسْنُ رِعَايَتِهَا، وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: «مَا مِنْ كُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى فِتْنَةٍ، فَمَنِ اسْتَعَاذَ مِنْكُمْ فَلَنْ يَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ». رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَالْطَّبَرَانِيُّ، وَنَحْوُهُ عَنْ عُمَرَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

قال تعالى: (إِنْ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتَمَّ نُورَهُ وَلُوْكَرَةُ
الْكَافِرُونَ)

فَمِنَ الْعَوَادِصِ مِنْ قَوَاصِمِ الْفِتَنِ: أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ حَافِظٌ شَرْعَهُ، وَمُعِزٌّ دِينَهُ، وَمُعْلِمٌ كَلِمَتَهُ، وَمُتَمِّمٌ أَمْرَهُ، فَلَا دَاعِيٌ لِلْقَلْقِ وَالْخَوْفِ وَالضَّعْفِ.

وَثَبَّتَ عَنِ الْمِقْدَادِ يَرْفَعُهُ: (لَا يَنْبَقُ عَلَى ظَهَرِ الْأَرْضِ بَيْثُ مَدِرٍ وَلَا وَبِرٍ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ كَلِمَةَ الْإِسْلَامِ، بِعِزِّ عَزِيزٍ، أَوْ ذُلِّ ذَلِيلٍ، إِمَّا يُعِزُّهُمُ اللَّهُ فَيَجْعَلُهُمْ مِنْ أَهْلِهَا، أَوْ يُذْلِلُهُمْ فَيَدِيْلُونَ لَهَا). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ.

قال تعالى: (هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الَّذِينَ كُلَّهُو لَوْكَرَهُ
الْمُشْرِكُونَ)

فالْفِتْنَةُ فِي قِيلِ اللَّهِ، وَفِي قُوَّةِ الإِسْلَامِ، وَسُرْعَةِ انتِشارِهِ: مِنَ الْعَوَاصِمِ، فَلَا تُحْبِطُنَّكَ الْفِتْنَةُ. ثَبَّتَ
عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: (لَيَبْلُغَنَّ
هَذَا الْأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَلَا يَتْرُكُ اللَّهُ بَيْتَ مَدِيرٍ وَلَا وَبِرٍ، إِلَّا دَخَلَهُ اللَّهُ هَذَا الدِّينَ، بِعِزٍّ عَزِيزٍ أَوْ
بِذُلٍ ذَلِيلٍ، عِزًا يُعِزُّ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَ، وَذُلًا يُذَلِّ اللَّهُ بِهِ الْكُفْرَ). رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ
وَالْحَاكِمُ، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رِجَالُهُ رِجَالٌ الصَّحِيحِ.

عَنْ ثُوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: (إِنَّ اللَّهَ زَوِيَ لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا
وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيَتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ
وَغَيْرُهُ.

فَمِنَ الْعَوَاصِمِ مِنَ الْفِتْنَةِ: أَنْ تَكُونَ أَمَامَهَا قَوِيًّا فَلَا تَنْهَزُمُ، فَالْعَاقِبَةُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَفِي الْمُسْنَدِ
حَدِيثُ: (إِنَّهُ سَيُفْتَحُ لَكُمْ مَشَارِقُ الْأَرْضِ وَمَغَارِبُهَا)، وَعَنْ مُعَاوِيَةَ مَرْفُوعًا: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ
قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّىٰ يَأْتِيهِمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ».
مُتَّفِقُ عَلَيْهِ.

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: (أَمَا إِنِّي
أَعْلَمُ مَا الَّذِي يَمْنَعُكَ مِنَ الْإِسْلَامِ، تَقُولُ: إِنَّمَا اتَّبَعْتُ ضَعْفَةَ النَّاسِ وَمَنْ لَا قُوَّةَ لَهُ، وَقَدْ رَمَثُمُ الْعَرْبَ،
فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيَتَمَّنَ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّىٰ تَخْرُجَ الظَّعِينَةُ مِنَ الْحِيرَةِ، حَتَّىٰ تَطْوَفَ بِالْبَيْتِ فِي غَيْرِ
جَوَارِ أَحَدٍ، وَلَتَفْتَحَنَ كُوْزٌ كُسْرَى بْنِ هُرْمَزَ، وَلَيَبْذَلَنَ الْمَالُ حَتَّىٰ لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَصْلُهُ

آخرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

فَمِنَ الْعَوَادِصِ فِي زَمَنِ الْفِتْنَةِ: أَنْ تَتَفَاعَلَ بِخَيْرٍ، وَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّ الْمَسْأَلَةَ مَسْأَلَةٌ وَقْتٌ، مَعَ الثَّبَاتِ عَلَى الدِّينِ وَمُحَاوِلَةِ التَّغْيِيرِ.

٢٨ ح

رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، عَنِ الزُّبَirِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: أَتَيْنَا أَنَّسَ بْنَ مَالِكَ، فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلَقَى مِنَ الْحَجَاجِ، فَقَالَ: (اصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَغَدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْنَا رَبُّكُمْ؛ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

فَمِنَ الْعَوَادِصِ مِنْ قَوَاصِمِ الْفِتْنَةِ: أَنْ تُقَدِّرَ الْوَاقِعُ، فَلَا تَلْهُثَ خَلْفَ الْمِثَالِيَّةِ، وَتَجْرِيَ وَرَاءَ السَّرَابِ، وَلَكِنْ لَا مَحَلَّ لِلْيَأسِ، وَقَدْ سُئِلَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ عَنْ وُجُودِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعْدَ الْحَجَاجِ، فَقَالَ: «لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ تَنْفِيسٍ».

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يُحْمَلُ عَلَى الْغَالِبِ، وَفِي بَلَدٍ دُونَ بَلَدٍ، وَقَدْ يَكُونُ فِي زَمَنِ الشِّدَّةِ مِنَ الْخَيْرِ أَكْثَرَ مِنْ زَمَنِ الرَّخَاءِ.

٢٩ ح

قَالَ تَعَالَى: (وَإِذَا عَتَزَ لَتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُنَّ فِي نُسُرِ رَبِّكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَهِيَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِ كُمْ مِرْفَقًا)

فَإِذَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبَّةَ الْحَسْنَاءَ قَدْ تَخْرُجُ فِي الْمَنْبَتِ السُّوءِ، وَأَنَّ عُلَمَاءَ وَحُفَاظَةَ وَدُعَاءَ وَعُبَادًا وَصَالِحِينَ مِنْ ذُكُورٍ وَإِنَاثٍ قَدْ جَادَتْ بِهِمْ بُلْدَانُ أَبْوَابِ الْفَسَادِ فِيهَا مُفَتَّحَةٌ عَلَى مِضْرَاعِيْهَا؛ عَصَمَكَ اللَّهُ بِهِذِهِ الْمَعْرِفَةِ وَالْاجْتِهَادِ فِي التَّرْبِيَّةِ مِنْ شُرُورِ الْفِتْنَةِ وَسَيِّئَاتِ الْفَكْرِ، فَالْمُسْلِمُ لَا يَعْرِفُ الْيَأسَ وَالْقُنُوطَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ.

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :
(يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مَالِ الْمُسْلِمِ عَنْمَ يَتَبَعُ بِهَا شَعْفَ الْجَبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ).
 رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

مِنَ الْعَوَاصِمِ: اعْتِزَالُ الْفِتْنَةِ عِنْ الدِّينِ، وَالْعَجْزُ عَنِ الإِصْلَاحِ، مَا لَمْ يَتَرَكْ عَلَى
 ذَلِكَ تَضْيِيعُ حُقُوقِ، وَفِي غَيْرِ هَذِهِ الْحَالِ: ثَبَّتَ عَنِ الْبَنِينَ عُمَرَ مَرْفُوعًا: (الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ
 النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهْمَ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهْمَ).
 رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (سَتَكُونُ فِتْنَةٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ
 مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِيِّ، وَالْمَاشِيُّ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِيِّ، وَمَنْ يُشَرِّفُ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ،
 وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلَيَعْذِذْ بِهِ). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

فَمِنْ جُمْلَةِ الْعَوَاصِمِ مِنْ قَوَاصِمِ الْفِتْنَةِ: الرُّزْهُدُ وَالْوَرَعُ.

لَمَّا اعْتَزَلَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصِ الْفِتْنَةَ جَاءَهُ أَبْنُهُ عُمَرُ، فَقَالَ لِأَبْيِهِ: أَنْزَلْتَ فِي إِبْلِكَ وَغَنَمِكَ،
 وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَّعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ؟ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ، فَقَالَ: اسْكُنْ، سَمِعْتُ رَسُولَ
 اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الغَنِيَّ الْخَفِيَّ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

ثَبَّتَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، إِذْ
 ذَكَرَ الْفِتْنَةَ، فَقَالَ: (إِذَا رَأَيْتُمُ النَّاسَ قَدْ مَرَجَثُ عَهُودُهُمْ، وَخَفَثُ أَمَانُهُمْ، وَكَانُوا هَكَذَا) وَشَبَّاكَ بَيْنَ
 أَصَابِعِهِ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: كَيْفَ أَفْعَلْ عِنْدَ ذَلِكَ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ؟ قَالَ: (إِلْزَمْ بَيْنَكَ،
 وَامْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَخُذْ بِمَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تُكْرُ، وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ خَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ).

رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاؤَدَ.

اَفَتَصَى هَذَا الْحَدِيثُ عَوَادِصَ مِنْ قَوَاصِمِ الْفَتْنَةِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: (كُوئُوا أَحْلَاسَ بَيْوِتِكُمْ). رَوَاهُ أَبُو دَاؤَدَ، وَلِلتَّرمِذِيِّ: (الرَّمُوا فِيهَا أَجْوَافَ بَيْوِتِكُمْ).

٣٣

قَالَ تَعَالَى: (وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ)، قَالَ مُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُ: الْفِتْنَةُ: الشِّرْكُ.

وَقَالَ تَعَالَى: (أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا)، قَالَ قَتَادَةُ وَغَيْرُهُ: الْفِتْنَةُ: الْإِثْمُ.

إِنَّ فِتْنَةَ الْكُفْرِ وَفِتْنَةَ الْمَعْصِيَةِ فِتْنَتَانِ عَظِيمَتَانِ، عَلَيْهِمَا مَدَارُ الْفِتْنَةِ، فَمَا الْعَوَادِصُ مِنْ هَاتَيْنِ الْقَوَاصِمَتَيْنِ؟ الْجَوَابُ جَمِيعَهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي أَخْصَرِ عِبَارَةٍ، وَأَوْضَحَ إِشَارَةً، فَعَنْ سُفَيَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّقِيفِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْنِ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ، قَالَ: (قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقِمْ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٣٤

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: (الرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَقْعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ). مُتَّفَقُ عَلَيْهِ.

جَاءَ فِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ: «فِتْنَ كَرِيَاحِ الصَّيْفِ، مِنْهَا صِفَارٌ، وَمِنْهَا كِبَارٌ».

فَيَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَقْرَبْ مَوَاقِعَ الْفِتْنَةِ فَتَنَزَّلُقَ فِي حَمَّاتِهَا، لَقَدْ فُتَنَ شَبَابُ بِالْإِلْحَادِ حِينَ دَخَلُوا مَوَاقِعَ الْمُلْحِدِينَ تَطْفُلًا وَفُضُولِيَّةً، وَكَمْ مِنْ شَابٍ وَشَابَةٍ ابْتُلِيَا بِالْمُعَاكَسَاتِ؛ بَلْ بِالرِّنَا، حِينَ دَخَلُوا فِي مُحَادَثَاتٍ عَنْ بُعْدٍ، بِدَائِثَتِهَا نَزِيْهَةً.

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: (إِنَّمَا مَثُلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَجَلِيسِ السُّوءِ: كَحَامِلِ الْمِسْكِ، وَنَافِخِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يُخْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا مُؤْتَنَّةً). مُتَّقِقٌ عَلَيْهِ.

فَمِنَ الْعَوَاصِمِ مِنْ قَوَاصِمِ الْفِتْنَةِ: الْجَلِيسُ الصَّالِحُ، وَالصَّدِيقُ الصَّالِحُ، وَالْمَجَالِسُ الطَّيِّبَةُ الْمُبَارَكَةُ، مَجَالِسُ الْعِلْمِ وَالذِّكْرِ، وَمِنَ الْمُفْحَمَاتِ فِي الْفِتْنَةِ: الْجُلَسَاءُ غَيْرُ الصَّالِحِينَ، وَأَصْدِقَاءُ السُّوءِ، وَمَجَالِسُ الْبَطَالِيْنَ وَالْمَفْتُونِيْنَ.

قال تعالى: (أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنُوا هُمْ لَا يُفْتَنُونَ (٢) وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ الَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَادِبِينَ)

الْفِتْنَةُ شَيْءٌ حَتْمٌ؛ لِيَتَبَيَّنَ بِهَا حَالُ الْإِنْسَانِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَاللَّهُ خَيْرُ عَاصِمٍ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: (وَمَا تَقْرَبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَرَأُ عَبْدِي يَتَقْرَبُ إِلَيَّ بِالنَّوْافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحِبَّتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبَصِّرُ بِهِ، وَيَدُهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلُهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلْنِي أَعْطِيَتُهُ، وَلَئِنْ اسْتَعْدَنِي لَأُعِدَّنَهُ). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

عَنْ حَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: «شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنِصِرُ لَنَا؟، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟، قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِي مَنْ قَبْلَنِمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيُجَاءُ بِالْمِشَارِ، فَيُوْضَعُ عَلَى رَأْسِهِ، فَيُشَقِّ بِالثَّتَنِيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْسِطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظِيمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا



يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهُ لَيَتَمَّنَ هَذَا الْأَمْرُ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضَرَمَوْتَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهُ أَوِ الذِّئْبَ عَلَى غَنِمَّهُ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

مِمَّا يَعْصِمُ مِنَ الْفِتْنَةِ: الصَّبْرُ، وَفِي مِحْنَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَصَبْرِهِ دُرُوسٌ وَعِبَرٌ.

٣٨ ح

ثَبَّتَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فِتَّا كَفِطَعَ اللَّيْلَ الْمُظْلَمِ، يُضْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، يَبِيعُ قَوْمًٍ دِيَّنُهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ، الْمُتَمَسِّكُ يَوْمَئِذٍ بِدِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ، أَوْ قَالَ عَلَى الشَّوْكِ). رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ».

فَاعْتَصِمْ بِدِينِ اللَّهِ مِنَ الْفِتْنِ الْمُدْلَهَمَةِ، وَاقْبِضْ عَلَيْهِ قَبْضَ الشَّحِيقِ عَلَى مَالِهِ، وَقَبْضَ الْغَرِيقِ عَلَى حَبْلِ النَّجَاهِ؛ فَدِينُ اللَّهِ سَفِينَةُ الْحَيَاةِ وَالنَّجَاهِ.

٣٩ ح

عَنْ حُدَيْفَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: (ثُعَرَضَ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ؛ كَالْحَصِيرُ عُودًا عُودًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا نُكِّثَ فِيهِ نُكْثَةٌ سَوْدَاءُ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكِّثَ فِيهِ نُكْثَةٌ بَيْضَاءُ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ، عَلَى أَبْيَضٍ مِثْلِ الصَّفَا، فَلَا تَصْرُهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالآخْرُ أَسْوَدُ مُبْرَادًا؛ كَالْكُوْزِ مُجَبِّيَا، لَا يَعْرُفُ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ). أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ.

فَالْعَمَلُ عَلَى إِصْلَاحِ الْقَلْبِ بِالْعَوَادِصِ مِنْ قَوَاصِمِ الْفِتْنَةِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا صَلَحَ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَخِلَافُ ذَلِكَ إِذَا فَسَدَ بِالْهَوَى وَتَتَبَعَ الشَّهَوَاتِ.

